

هل تجب نفقة الإنبيء على أبيه إذا كان أبيه لا يصلى؟ الشیخ ابن حمید - مشروع كبار العلماء

عبدالله بن حميد

شاب له اب فقير الحال وهو لا يصلى اي الاب. فهل تجب النفقة عليه من قبل ابنه؟ افیدونا افادکم الله كل خير يا اخ عبد الرحمن
عوامل تقول ان شخصا له اب. وهذا الاب لا يصلى - [00:00:00](#)

فهل تجب نفقته على ابنه ما دام انه لا يصلى لابد ان يؤمر بالصلاه هذا هو الحكم الشرعي ويرغم على اداء الصلاة فان ابى فانه يقتل
على تفصيل مذكور في كتب الاحکام - [00:00:19](#)

لابد من قتله اذا دعى اليها فاصل وضيق عليه الامام فابى فهذا يقتل على تفصيل مذكور في كتب اهل العلم وهل يقتل حدا ام كفرا
ذهب الامام احمد واهل الحديث الى انه يقتل كفرا - [00:00:42](#)

فاما قتل كفرا لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه. ولا يدفن مع المسلمين في ما في مقابرهم بل يسحب برجله ويرمى يلقى في اي
جفرة كان او حفرة كانت. ويوارى لعدم من يواريه. لا - [00:01:04](#)

وذهب اخرون الى انه يقتل حدا ولكن بكل حال يجبر على الصلاة فان ابى على التفصيل المعروف في كتب اهل العلم فانه يقتل لا
نفقة له حينئذ والله اعلم - [00:01:25](#)